

## المحور الثاني: الأنظمة النقدية والعرض النقدي

أولاً: تعريف الأنظمة النقدية وأنواعها

ثانياً: بنية الكتلة النقدية ومقابلاتها

ثالثاً: قياس العرض النقدي ومحدداته

## تمهيد

إن قياس العرض النقدي، وتحديد التغير في عرض النقود، مع ثبات ظروف الطلب عليها، عادة ما يترتب عليه، سواء بطريق مباشر أو غير مباشر، تغيرات في العديد من المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل مستوى الناتج القومي، ومستوى العمالة، والمستوى العام للأسعار، وسعر صرف العملة المحلية مقابل العملات الأجنبية، وغيرها من المتغيرات التي تمثل الأهداف الاقتصادية العامة التي تحتل اهتمام الاقتصاديين في أي مجتمع من المجتمعات.

وعليه فقد تزايد اهتمام السلطات النقدية بقياس حجم النقود المعروضة في المجتمع وتعديلها بما يتلاءم مع تحقيق هذه الأهداف القومية. ويتحدد العرض النقدي بداية بما يصدره البنك المركزي من وحدات العملة المحلية القانونية، وما تصدره الحكومة من النقود المساعدة، كما يتحدد العرض النقدي بحجم الودائع الجارية لدى المصارف التجارية بشكل خاص وكذلك الودائع الشيكية الأخرى لدى المؤسسات المالي من غير البنوك التجارية.

وقبل التطرق إلى مفاهيم العرض النقدي وطرق قياسه والتي سيتضمنها العنصران الثاني والثالث، يتعين في البداية استعراض مفهوم النظام النقدي وأهم مكوناته وهو ما سيتطرق له العنصر الأول من هذا المحور.

## أولاً: تعريف الأنظمة النقدية وأنواعها

### 1- تعريف النظام النقدي (Monetary System)

يمكن القول أن النظام النقدي في أي اقتصاد قومي لا يعدو عن كونه مجموعة من القواعد والجراءات والتدابير التي تحكم خلق النقود واقتنائها في المجتمع، وحيث أن نوع النقود المستخدمة هي المحور الأساسي في دراسة النظم النقدية فقد سميت هذه النظم بالنظم النقدية نسبة إلى نوع النقود المستخدمة وذلك في تقسيمها الأساسي، فإذا كانت وحدة النقود المصدرة أساس إصدارها هي كمية معينة من الذهب الخالص، قيل أن النظام النقدي هو نظام الذهب، وإذا كان الذهب والفضة قيل أن أساسه نظام المعدنين، وإذا لم تكن هناك علاقة ثابتة بين معدن من المعادن والوحدة النقدية قيل أن القاعدة هي قاعدة النقود الورقية الإلزامية وهكذا.<sup>1</sup>

ويمكن تعريف النظام النقدي على نحو من التبسيط على أنه الكيان التنظيمي الذي يضم في إطاره أنواع معينة من النقود المتداولة في مجتمع معين خلال فترة معينة، والقواعد الحاكمة لكيفية

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 89.

وشروط إصدار كل نوع منها ومدى قابلية بعضها للتحويل إلى الأنواع الأخرى المتداولة، ومدى الالتزام بقبولها في الوفاء بالالتزامات.<sup>1</sup>

ويمكن بوجه عام، تعريف النظام النقدي بأنه مجموعة القواعد التنظيمية والإجراءات التي تضبط إصدار وسحب (تدمير) النقود من التداول، والذي يتميز بثلاث خصائص أساسية:<sup>2</sup>

- خاصية التركيب، فالنظام النقدي كأى نظام اقتصادي يتمتع بخاصية التركيب، بمعنى أنه يتكون من مجموعة من العناصر، منها ما هو أساسي ومحدّد ومنها ما هو ثانوي. والعنصر الأساسي في النظام النقدي هو "القاعدة النقدية" أو قاعدة القيم، والغاية منها المحافظة على القيمة الاقتصادية للنقود في الداخل والخارج.

- النظام النقدي في أي دولة هو جزء لا يتجزأ عن النظام الاقتصادي الاجتماعي السائد، والروابط النقدية هي أساساً روابط اجتماعية.

- النظام النقدي هو نظام تاريخي، أي أنه لا يتصف بالثبات، بل يتطور ويتغير مع تطور وتغير النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي ينتهي إليه.

ومن الضروري الإشارة إلى أن النظام النقدي لدولة ما يتكون من ثلاثة عناصر رئيسية هي على النحو التالي:<sup>3</sup>

- العنصر الأول: والذي يشير إلى مجموعة المؤسسات النقدية الوطنية التي تختص قانوناً بإصدار وخلق النقود وما يرتبط بها من متغيرات بالزيادة أو النقصان وتحدد قوانين الدولة وحدة النقد الوطنية والأجزاء التي تتكون منها.
- العنصر الثاني: وهو العنصر الذي يختص بالنقود وأنواعها المختلفة التي تستخدم في التداول داخل إطار الدولة وحدودها.
- العنصر الثالث: وهو العنصر الذي يتضمن مجموعة القوانين واللوائح والإجراءات التي تحكم كمية النقود والتغيرات المرتبطة بها.

## 2- أنواع النظم النقدية

بالرجوع إلى المراحل الاقتصادية الماضية عرف العالم أنواعاً مختلفة من النقد، ونظراً للدور الكبير الذي تقوم به النقود على المستوى الاقتصادي والاجتماعي دعت الحاجة إلى إدارة وتنظيم عملية تداولها

<sup>1</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص: 55.


<sup>2</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 37-38.

<sup>3</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 89.

في المجتمع مما أدى إلى ظهور القواعد النقدية المختلفة لتطبيق فعال للأنظمة النقدية التي تخص كل دولة، إذ تقوم عملية تحديد نوع القاعدة النقدية المتبعة بناء على<sup>1</sup>:

- نوع النقود المعيارية التي تعتبر الأساس في تحديد نوع النقود والتي من خلالها يمكن لهذه النقود أن ترد إليها.
- تحديد كمية المعدن النفيس الذي تحتويه كل وحدة من وحدات النقد، فإذا كان ذهباً فإن هذا المجتمع يكون قد أخذ بقاعدة الذهب كنظام نقدي، أما إذا كان فضة فإنه يكون قد أخذ بقاعدة الفضة كنظام نقدي، وقد يجمع المجتمع ما بين هذين المعدنين فيكون النظام النقدي قد أخذ بقاعدة المعدنين، أما إذا اعتبر المجتمع النقود الورقية (النقود المعيارية) فيكون قد أخذ بقاعدة النقود الورقية غير القابلة للتحويل إلى ذهب.

شكل رقم (03): أنواع الأنظمة النقدية



المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك: الأساسيات والمستحدثات، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007، ص: 40.

2-1- النظام المعدني: بعد اكتشاف المعادن تحوّل الإنسان إلى استخدامها في الأغراض النقدية، ثم رأينا، كيف أنه انطلق من استخدام المعادن الرخيصة الثمن، كالنيكل والبرونز، إلى استخدام المعادن النفيسة كالذهب والفضة للقيام بشتى وظائف النقود. واستيفاءً لأغراض البحث سوف نقتصر، في دراستنا للقواعد النقدية، على شكلين من أشكال قاعدة المعدن، هما نظام المعدن الواحد ونظام المعدنين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 45.

<sup>2</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 38-39.

1-1-2- نظام المعدن الواحد: يركز هذا النظام على معدن واحد، ذهبًا كان أو فضة، وفي كلتا الحالتين يعتمد المشرع إلى إنشاء علاقة ثابتة بين وحدة النقد ووزن معين من المعدن المتخذ أساسًا للقاعدة النقدية. وأهم القواعد المعدنية، قاعدة الذهب (Gold Standard)<sup>1</sup>، أما قاعدة الفضة\* فهي لا تختلف عن قاعدة الذهب وتسمى أيضا بقاعدة المعدن الواحد كقاعدة الذهب إلا أن هناك فروق في التطبيق، حيث أن الدول التي أخذت بقاعدة الفضة قليلة العدد ومحدودة من حيث التأثير ولم تلعب دورا مهما في التأثير على النشاط الاقتصادي العالمي.<sup>2</sup>

ويعد نظام قاعدة الذهب من أقدم النظم النقدية المعروفة والتي تعتبر المثال التقليدي عند دراسة نظام المعدن الواحد، ويتميز نظام قاعدة الذهب بأن قيمة وحدة النقد الأساسية فيه سواء الجنيه الاسترليني أو الدولار الأمريكي مثلا كانت ترتبط ارتباطا ثابتا بالنسبة إلى الذهب، أي أن العلاقة ثابتة بين وحدة النقود الأساسية ووزن معين من الذهب محدد العيار (ذو نقاوة معينة)، وبذلك تتعادل القدرة الشرائية لوحدة النقود مع القدرة الشرائية بكميات معينة من الذهب، ويقوم نظام قاعدة الذهب على الأسس التالية:<sup>3</sup>

- تحدد السلطة النقدية الممثلة في البنك المركزي، المصدرة لوحدة النقود سعرا ثابتا لوحدة النقود بالنسبة إلى الذهب، أي أن وحدة النقود كالدولارتساوي مقدارا معيناً من الذهب الخالص المحدد العيار بدرجة نقاوة معينة ووزن معين.
- يجب أن تتساوى القيمة السوقية للذهب مع قيمته كنقود أي أن الوحدة النقدية إذا بيعت كمعدن لأغراض صناعية أي غير نقدية، يجب أن تتساوى قيمتها كقوة شرائية كوحدة نقدية وحتى يتحقق هذا، على الدولة ترك حرية السك والصره للأفراد، أي أن لهم حرية تحويل السبائك الذهبية إلى نقود وصره النقود وتحويلها إلى سبائك أو أي مصنوعات ذهبية أخرى.
- يجب أن تضمن الدولة للأفراد امكانية تحويل قيمة أي نقود مساعدة سواء كانت من النحاس أو البرونز أو غيرها أو حتى ولو كانت أوراق إلى نقود ذهبية.

<sup>1</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 39.

\* يقصد بقاعدة الفضة، النظام الذي كانت تستخدم فيه الفضة لصنع النقود الرئيسية والذي كانت قيمة وحدة النقد فيه تحدد عن طريق ربطها بوزن معين من الفضة، وقد كانت هذه القاعدة منتشرة في كثير من البلاد في نهاية القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر مثل فرنسا وهولندا والنمسا وألمانيا وقد نجحت قاعدة الفضة في وقت كان التداول الذهبي فيه محدودا نظرا لضالة المستخرج في العالم من الذهب.

<sup>2</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 51.

<sup>3</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 91-92.

○ يجب على الدولة ألا تضع أي قيود على تصدير واستيراد الذهب أي أن هناك حرية كاملة في تصدير واستيراد الذهب ونقله من وإلى الدولة حتى تضمن تحقيق معدل ثابت لصرف عملتها على المستوى الدولي.

○ يجب أن تحافظ الدولة على العلاقة بين كمية النقود في داخل الدولة وبين كمية الذهب التي تملكه أي ما يعرف بالغطاء الذهبي حيث يكون بمقدورها تحويل أي مبلغ من وحدات النقود إلى ذهب عند الطلب.

ويتميز نظام الذهب بوجود ثلاثة أشكال هي: نظام المسكوكات الذهبية، نظام السبائك الذهبية، نظام الصرف بالذهب.

1-1-1-2- نظام المسكوكات الذهبية (Gold Coins Standard) (1816-1914): هي أول الصيغ\* التي تم التعامل بها من خلال قاعدة الذهب إذ تسك النقود من معدن الذهب بحيث تمثل قيمة الوحدة الواحدة ما تحتويه من ذهب<sup>1</sup>، وقد شكّلت المسكوكات الذهبية القسم الغالب من النقد المتداول، وإلى جانبها أوراق نقدية نائبة، ولكن في جميع الأحوال كانت المسكوكات هي النقد الأساسي والانتهازي، وللعمل بقاعدة الذهب، على الصعيد المحلي والخارجي وفي علاقته بالنظم النقدية الأجنبية التي تسير على نظام الذهب، يجب توافر شروط معينة نذكر منها:<sup>2</sup>

- تحديد قيمة ثابتة لوحدة النقد بوزن معين من الذهب الخالص، وهذا بالطبع لا يشترط أن تكون النقود الذهبية متداولة فعلاً، ولكن يكفي أن تكون النقود الورقية المتداولة، قابلة للتحوّل فعلاً إلى ذهب بلا قيد أو شرط.
- يجب توافر حرية سك الذهب، وبأية كميات دون مقابل لمنع زيادة القيمة الإسمية عن القيمة الحقيقية.
- وجوب توافر حرية كاملة لصهر المسكوكات الذهبية، أي تحويلها إلى سبائك، بدون مقابل لمنع ارتفاع السعر السوّقي عن السعر القانوني للذهب.
- قابلية أنواع النقود الأخرى للصرف بالذهب وعند حد التعادل. ومن البديهي، أنّه إذا كانت عملتان أو أكثر تسيران على نظام الذهب، فإن سعر الصرف بينهما يتحدّد على أساس قسمة الوزن المعدني الصافي للجنه الإسترليني مثلاً على الوزن المعدني للدولار الأمريكي. ولنفرض أن المشرّع الإنكليزي

\* وهي أول صور قاعدة الذهب وأكثرها كمالاً على الإطلاق ولذا فهي التي تقصد عادة عند الكلام عن قاعدة الذهب بصفة مجردة دون وصف آخر.

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 92.

<sup>2</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 40-42.

يعرفه على أنه يساوي 7.32 غرامًا من الذهب، ولنفرض أن المشرع الأمريكي يعرف الدولار على أنه يساوي 1.5 غرام، سعر صرف الجنيه الإسترليني بالدولار الأمريكي:  $\frac{7.32}{1.5} = 4.87$  دولارات

- ضمان حرية تصدير واستيراد الذهب (خروج ودخول الذهب) للمحافظة على التعادل بين القيمة الداخلية والقيمة الخارجية للذهب. وكان من شأن هذا التدبير أن حافظت أسعار الصرف على ثباتها واستقرارها.

الشرط الأول هو الذي أعطى للذهب قيمته القانونية، أما توافر حرية سك وصهر الذهب فهي ضرورية للمحافظة على سعر التعادل بين السعر السوقي (في شكل سبائك) والسعر القانوني (في شكل مسكوكات) للذهب، أما شرط توافر حرية تصدير واستيراد الذهب (خروج ودخول الذهب) فهو الذي حقق التعادل بين سعر الذهب محليًا وعالميًا، مع الأخذ بالاعتبار نفقات نقل وتأمين الذهب، وهذا النظام ظل معمولاً به حتى الحرب العالمية الأولى، حيث أخذت البلدان بالتخلي عنه تدريجيًا، نظرًا لحاجتها لاستخدام الذهب كغطاء للإصدار النقدي ولشراء العتاد الحربي.

2-1-1-2- نظام السبائك الذهبية (Gold Bullions Standard): ويعني أن الأوراق النقدية لم تعد قابلة للتحويل إلى ذهب في شكل قطع عملة ذهبية وإنما فقط في شكل سبائك ذهبية\*، لا تقل وزن السبيكة منها عن قدر معين يحدده القانون<sup>1</sup>، تميّزت الأحوال النقدية في الفترة التي تلت الحرب العالمية الأولى بالاضطرابات والفوضى، وانخفضت القوة الشرائية للعديد من العملات الأوروبية كالجنيه الإسترليني، والفرنك الفرنسي، والمارك الألماني الذي انهار انهيًا تمامًا. كما اتسمت هذه الفترة بالتقلبات الشديدة في أسعار صرف العملات والاختلالات الخطيرة في موازين المدفوعات، حيث لم تعد إلى التوازن تلقائيًا. لذلك كان الهم الأساسي الذي شغل أذهان الاقتصاديين ورجال الحكم، هو مسألة الإصلاح النقدي. وتعالّت الصيحات والدعوات للعودة إلى نظام الذهب، لأنه كما افترض من مناصري هذا النظام، أن الاضطرابات والفوضى النقدية التي حصلت لا ترجع إلى عيوب كامنة في نظام الذهب، وإنما بسبب الخروج عن قواعد اللعبة، وأهمها قاعدة الحرية الاقتصادية، وعدم تدخّل الدولة في النشاط الاقتصادي والامتناع عن فرض القيود على التجارة الخارجية وربط الإصدار النقدي بكمية الذهب، وحرية تصدير الذهب واستيراده.<sup>2</sup>

\* يقتصر التداول الداخلي على النقود الورقية المضمونة بالذهب ويستخدم الذهب بطريقة مباشرة "عن طريق العملات القابلة للتحويل إلى ذهب" في المدفوعات الدولية.

<sup>1</sup> زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص: 63.

<sup>2</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 42.

ولقد اتبعت الدول بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى قاعدة الذهب في صورة السبائك الذهبية، فاتبعتها إنجلترا في عام 1925 عندما عادت إلى قاعدة الذهب بعد وقف العمل بها أثناء الحرب العالمية الأولى\* كما اتبعتها فرنسا عند عودتها إلى قاعدة الذهب في يونيو 1928.<sup>1</sup>

ولعل من الضروري الإشارة إلى أن تحول الدول إلى نظام السبائك الذهبية من نظام المسكوكات الذهبية يرجع إلى الأسباب التالية:<sup>2</sup>

- ❖ خوف الدول من عدم توفر رصيد من الذهب يكفي لحاجة المعاملات التجارية والاقتصادية في الداخل والخارج في ظل الاتجاه المتزايد نحو المزيد من النمو الاقتصادي في النشاط الاقتصادي في الداخل والخارج وخاصة مع قصور الموارد من معدن الذهب في العديد من الدول.
  - ❖ اكتشاف أن الفكرة الخاصة بحرية تحويل النقود الورقية وغيرها من الوحدات النقدية إلى مسكوكات ذهبية وبالعكس هي في الواقع أمر لا يبرره رأي سديد، فواقع المعاملات أظهر أن الأفراد لا يلجؤون إلى استعمال حقوقهم في تحويل البنكنوت النقدي إلى ذهب إلا في حالتين:
    - الحالة الأولى: حالة المضاربة على أسعار الذهب ومحاولة الاستفادة من فروق الأسعار.
    - الحالة الثانية: حالة وجود أزمات نقدية يهرع عندها الأفراد إلى طلب الذهب والاحتفاظ به.
  - وليس من المعقول أن يشجع المجتمع عمليات المضاربة ويحقق أغراض المضاربة الشخصية في تحقيق أرباح على حساب النشاط الاقتصادي للاقتصاد القومي أو يشجعهم على ذلك بالسماح بشرط حرية تحويل النقود إلى ذهب دون قيد أو شرط.
  - ❖ اتضح أنه في أوقات الأزمات النقدية حينما يزداد الطلب فجأة على اكتناز الذهب، يصبح من الصعب إيجاد الكميات المطلوبة فوراً التي تلي كل رغبات الأفراد في التحويل إلى ذهب.
- وعموماً فإن من أهم الشروط التي ارتأها هؤلاء الاقتصاديون للعودة إلى نظام الذهب ما يلي:<sup>3</sup>
- ✓ تحديد قيمة ثابتة لوحدة النقد بوزن معين من الذهب.
  - ✓ قابلية صرف النقود الورقية بالذهب وبالعكس وبلا قيد أو شرط.

\* يعتبر ريكاردو هو مبتدع قاعدة السبائك الذهبية إذ اقترح في أوائل القرن التاسع عشر هذا التنظيم الجديد لقاعدة الذهب وإن لم يجد رواجاً في العمل حتى القرن العشرين عندما أخذت به بعض الدول عند الرجوع لقاعدة الذهب، ذلك أنه ورغم نص القانون الإنجليزي الصادر عام 1819 على الأخذ بهذه الطريقة بصورة مؤقتة فإنها لم تصادف تطبيقاً عملياً حتى استؤنف الصرف بمسكوكات الذهب عام 1821.

<sup>1</sup> زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سابق، ص: 64-65.

<sup>2</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 94-95.

<sup>3</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 42-43.



- ✓ الكف عن سياسة التمويل التضخمي للموازنة العامة.
  - ✓ الحفاظ على أسعار الصرف الثابتة، من خلال العمل على التوازن الخارجي (التوازن التلقائي في موازين المدفوعات).
  - ✓ أن تتوازن القوة الشرائية للنقود داخليًا وخارجيًا.
  - ✓ توفير ثقة الأفراد بالعملة من خلال ثبات قوتها الشرائية.
- غير أن الدول، إنكلترا مثلاً، عندما عادت إلى قاعدة الذهب، اشترطت أن لا تقل كمية البنكنوت المراد تحويلها إلى ذهب عن قيمة معينة، وكان البنك المركزي الإنكليزي على استعداد لأن يبيع الذهب للأفراد في شكل سبائك ذهبية بوزن لا يقل عن 400 أوقية من الذهب، أو ما يعادل 1700 جنيه إسترليني أو 7575 دولارًا أمريكيًا. وبذلك تكون السلطات النقدية قد عملت على تحقيق هدفين:
- أبقّت على شرط تحويل الأوراق النقدية إلى ذهب وبالعكس، وبدون قيد أو شرط.
  - خفضت من نطاق التعامل بالذهب، حيث أصبحت النقود المتداولة في الداخل هي النقود الورقية، ومنع اكتنازه للاحتفاظ به لخدمة المدفوعات الدولية.
- 3-1-1-2- نظام الصرف بالذهب (Gold Exchange Standard): وهي آخر صور لقاعدة الذهب وأقلها كمالاً، إذ أنها تعني اتباع قاعدة الذهب بطريقة غير مباشرة ذات طابع دولي وليس بطريقة مباشرة وذات طابع وطني أو قومي بحت\* كما هو الحال في الصورتين السابقتين<sup>1</sup>، يتميز هذا النظام بأن وحدة النقد الأساسية فيه تكون مرتبطة بالذهب بطريقة غير مباشرة وعن طريق وحدة النقد الأساسية لدولة أجنبية تسير على قاعدة الذهب، وفي هذا النظام كما هو واضح لا تتحدد قيمة الوحدة النقدية للبلد على أساس الذهب مباشرة، وإنما ترتبط بنسبة ثابتة لعملة بلد آخر يسير على نظام السبائك الذهبية، أي أن عملة الدولة تكون قابلة للصرف بالذهب ولكن عن طريق عمله وسيطة لدولة أخرى<sup>2</sup>.
- إذن قامت هذه القاعدة على ربط العملة المحلية بعملة أخرى قابلة للتحويل إلى ذهب بدلاً من قابلية تحويل وحدة النقد المحلية بشكل مباشر، كما ساد خلال فترة التعامل بصورة الصرف بالسبائك الذهبية، وقد تم التعامل بهذه الصورة من خلال مؤتمر جنوة عام 1922م، إذ كانت بريطانيا من أهم

\* وهنا يكمن الفرق بين نظام السبائك الذهبية وبين قاعدة الحوالات الذهبية ففي الأولى يتداول الذهب في التعامل الخارجي أما في الثانية فلا يتم أي تعامل بالذهب لا في الداخل ولا في الخارج وإنما تتم التسوية فقط على أساسه بالنسبة للخارج.

<sup>1</sup> زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سابق، ص: 65-66.

<sup>2</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 95-96.

الدول المشجعة للتعامل بهذه الصورة وذلك من خلال قدرتها على سحب سندات على خزيتها لصالح الدول التي تخضع لسيطرتها دون اللجوء إلى استخدام أو هدر مواردها التي تمتلكها من ذهب.<sup>1</sup>

وقد انتشر استعمال هذا النظام في العالم خلال القرن التاسع عشر، حيث اتبعته الهند في سنة 1892 والارجنتين في سنة 1898، وأصبح نظام الصرف بالذهب نظاما دوليا في الفترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية حيث طبق في الكثير من الدول، ويحقق هذا النظام عدة مزايا هي:<sup>2</sup>

✓ أنه يحقق مزايا السير على قاعدة الذهب من خلال الاحتفاظ بعملة دولة أخرى فقط.

✓ أن احتفاظ الدولة بعملات أجنبية في بنوك الدولة المتبوعة يؤدي إلى تحقيق فائدة مالية على أرصدها من العملة الأجنبية بحيث يعتبر ذلك موردا ماليا إضافيا للدولة التي تسير على قاعدة الصرف بالذهب.

إلا أنه وبعد اندلاع الحرب العالمية الأولى وتداعيات أزمة الكساد الكبيرة للفترة (1929-1933)، واجهت اقتصاديات العديد من الدول صعوبات عديدة لمواجهة الآثار الاقتصادية لذلك، مما أدى للتخلي عن اتباع قاعدة الذهب وعدم الالتزام بأحكامها من قبل العديد من البلدان\*، ما أدى إلى انهيار قاعدة الذهب والتي يمكن حصر أهم الصعوبات والأسباب التي أدت إلى انهيارها بما يلي:<sup>3</sup>

- قصور الكميات المتوفرة لدى البلدان من الذهب وعدم كفاية إنتاجه لمواكبة الطلب عليه ولمعالجة آثار الحرب العالمية الأولى ومواجهة نفقاتها الإصلاحية.
- عدم تكافؤ توزيع الاحتياطات الذهبية بين البلدان إذ تركزت في بعض البلدان المتمثلة بالولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا مقارنة ببلدان أوروبا الشرقية، وبالرجوع إلى الإحصائيات الدولية احتوت كل من فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بعد نشوب الحرب على ثلاثة أخماس الذهب المتوفرة في العالم.
- فرض بعض القيود على حرية استيراد وتصدير الذهب لإجراء التبادلات التجارية الدولية وفرض القيود الجمركية والضريبية من قبل بعض البلدان بهدف تعزيز المركز الاقتصادي لها وتحسين أوضاعها المحلية، ومثال ذلك فرض بعض القيود الجمركية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية لدعم مركزها الاقتصادي المحلي وتجارتها الخارجية.

<sup>1</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 47.

<sup>2</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 96.

\* بعد الحرب العالمية الأولى عجزت الدول عن العودة الى قاعدة الذهب سواء في صورة المسكوكات او حتى السبائك الذهبية بسبب استنزاف النفقات الحربية الجزء الأكبر من احتياطها من الذهب.

<sup>3</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 49.

- تعارض بعض السياسات التي اتبعتها بعض الدول لشروط وأحكام قاعدة الذهب إذ قامت بعمليات التوسع في إصدار النقد دون أن يقابله قدر مناسب من الاحتياطات الذهبية الواجب توفرها كغطاء نقدي، وذلك بهدف التوسع بالاستثمار وتنشيط الاقتصاد لتجنب آثار الكساد الكبير.

2-1-2- نظام المعدنين: بموجب هذه القاعدة تحدد الدولة نوعان من النقود المعيارية كل منهما من معدن مختلف ولكل منهما قوة إبراء غير محدودة لذلك ترتبط قيمة النقود الورقية المصدرة بكميات معينة من كلا المعدنين، فمثلا الوحدة الواحدة من النقود تعادل 1 غرام ذهب أو 5 غرامات من الفضة.<sup>1</sup> وحجة المدافعين عن نظام المعدنين تتمثل في اعتبارين أساسيين:<sup>2</sup>

- الأول: أن التغيرات التي يمكنك أن تحدث في كمية أحد المعدنين كافية لان تعوض أو توازن بالتغيرات المعاكسة في كمية المعدن الاخر. وهذا وحده كفيلا بتحقيق الاستقرار في العرض الكلي للنقود.
- الثاني: أن هذا النظام يتفق مع العادات السائدة بين الافراد في المعاملات فاستخدام معدن واحد لا يمكنه الوفاء تماما بحاجة المعاملات.\*

غير أن زيادة انتاج الفضة أدت إلى انخفاض قيمتها وهذا ما دفع الأفراد الابتعاد عن التعامل بها والتعامل فقط بالنقود الذهبية<sup>3</sup>، إذ أن ميزات هذا النظام التي جرى توضيحها تصطدم بقانون جريشام والذي ينص على أن النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة\*\* من التداول، وقد أدى عدم التوافق بين القيم النسبية للمعدنين في السوق وبين القيم النسبية التي تحددها الحكومة بينهما\*\*\* إلى فشل هذا النظام وخروج كل الدول التي كانت تأخذ به.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 51.

<sup>2</sup> زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، مرجع سابق، ص ص: 68-69.

\* فلو كان المعدن المختار كبير القيمة نسبيا كالذهب فان الوحدات النقدية المصنوعة منه ستكون خفيفة للغاية بالنسبة الى المعاملات ضئيلة القيمة، ولو كان معدنا قليل القيمة نسبيا كالفضة فان الوحدات النقدية المصنوعة منه ستكون قليلة جدا بالنسبة الى المعاملات كبيرة القيمة.

<sup>3</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 51.

\*\* والنقود الجيدة أو القوية هي التي تكون قيمتها التجارية أي قيمة ما بها من معدن في السوق أكبر من قيمتها القانونية أي التي يكون معدل تبادلها التجاري بالنقود الأخرى أكبر من معدل تبادلها القانوني بها، وقد تكون رداءة النقود نتيجة لعوامل طبيعية أو نتيجة لعوامل مصطنعة كإصدار كميات من النقود أكثر مما تقتضيه الحاجة.

\*\*\* ويكون ذلك نتيجة لتغير ظروف العرض والطلب بالنسبة الى كل من الذهب والفضة سواء تعلق هذا التغير بوجوه استعمالها في أغراض أخرى غير الغرض النقدي أو تعلق وهذا هو المهم باكتشاف مناجم جديدة لأي من المعدنين.

<sup>4</sup> حسين محمد سمحان، إسماعيل يونس يامن، مرجع سابق، ص: 60.

3-1-2- نظام قاعدة الذهب من حيث الإدارة: ومن هذا المدخل فإن نظام قاعدة الذهب ينقسم إلى:<sup>1</sup>  
 1-3-1-2- نظام الذهب الآلي: ويقصد بنظام الذهب الآلي بأنه ذلك النظام الذي تسبب فيه تغيرات كمية الذهب في الدولة آثارا على كمية النقود ومستوى الأسعار والنشاط الاقتصادي دون أي تدخل من جانب الدولة أو السلطات النقدية، ويحقق نظام الذهب الآلي المزايا التالية:<sup>2</sup>

- ثبات نسبي في أسعار الصرف بين عملات الدول المختلفة، ذلك لأنه في ظل اتباع نظام قاعدة الذهب فإن أسعار الصرف بين عملات الدول المتبعة لهذه القاعدة لا تتقلب إلا في حدود معينة وظيفية.

- ثبات في مستويات الدخل والعمالة أو التوظيف بين الدول المختلفة، حيث من شأن الثبات النسبي في مستويات الدخل والعمالة والتوظيف بين الدول المختلفة أن يحقق التوازن التلقائي بفعل اليد الخفية في مجال التجارة الدولية دون تدخل من الدولة وهنا كان التأثير واضح بالنظرية الكلاسيكية.

2-3-1-2- نظام الذهب المدار: يقصد بنظام الذهب المدار بأنه النظام الذي تسبب فيه تغيرات كمية الذهب في الدولة آثارا على كمية النقود ومستوى الأسعار والنشاط الاقتصادي من خلال تدخل الدولة أو السلطات النقدية، وهو نظام تتدخل فيه السلطات النقدية بعزل الآثار الاقتصادية التي تترتب على زيادة كمية النقود أو نقصها.

إذ يأتي لتجنب المخاطر التي كان يؤدي إليها خروج الذهب واضطرار البنوك إلى رفع سعر الفائدة في ظل النظام السابق (الآلي) الأمر الذي ينتج عنه ضعف النشاط الاقتصادي وانعدام الثقة وتشجيع الاكتناز وانخفاض الأسعار ومن ثم انخفاض الأجور الذي يؤدي إلى الانكماش، ومن هنا تطلب الدولة من البنك المركزي أن يزيد الائتمان بقدر ما تفقده البلاد من ذهب، وبالنسبة للدولة التي يزيد فيها الذهب تقلل السلطات النقدية الائتمان بقدر ما حصلت عليه من ذهب، وفي هذا النظام بدلا من أن ترتبط الوحدة النقدية بقيمة الذهب كما كان في نظام الذهب الآلي أصبح الذهب مرتبطا بالوحدة النقدية ذات القوة الشرائية الثابتة نسبيا، ومن هنا يتضح أن عملية إعادة التوازن لا تحدث تلقائيا دون تدخل الدولة والسلطات النقدية بل تحدث من خلال تدخل الدولة والسلطات النقدية لإعادة هذا التوازن وكان هنا التأثير واضح بالنظرية الكينزية.

<sup>1</sup> عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 97.

<sup>2</sup> المرجع السابق، ص: 97-98.

2-2- قاعدة النقود الورقية الالزامية (الائتمانية): ويعرف هذا النظام أيضا بنظام النقود الائتمانية، وأساس هذه القاعدة هو أن النقود الورقية أصبحت تتمتع بقوة إبراء قانونية مطلقة نابعة من القانون، وهنا لا يحق تحويلها إلى ما يساويها من ذهب أو معدن آخر.<sup>1</sup>

إذا أخذنا بالاعتبار أن الهدف النهائي لأي نشاط اقتصادي هو تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع وبالتالي تحقيق الاستقرار الداخلي لذلك، يكون من الأفضل لحكومات الدول أو السلطات النقدية أن تتبع سياسة تؤدي إلى تحقيق الاستقرار الداخلي للاقتصاد القومي حتى لو أدى ذلك إلى تقلبات في أسعار الصرف، ففي أثناء الأزمات والحروب التي حصلت وجدت الدولة أنه لا يمكن تحويل نقودها إلى ذهب لذلك خرجت الدول من قاعدة الذهب إلى قاعدة النقود غير القابلة للتحويل إلى ذهب، وبموجب هذه القاعدة تنقطع العلاقة بين كمية النقود الورقية المصدرّة وبين كمية الذهب الموجود لدى الجهاز المصرفي، وتقوم الدولة بموجب هذه القاعدة بوضع مجموعة من المعايير التي تحدد على أساسها كمية النقود المصدرّة والتي من خلالها تحقق الدولة مجموعة من الأهداف القومية، ومن هذه الأهداف:<sup>2</sup>

- تحقيق الاستقرار في مستوى الأسعار أي أن تكون الكمية المصدرّة من النقود بالمستوى الذي تحقق فيه ثباتا في مستوى الأسعار أو الحفاظ عليه.
- تحقيق الاستقرار في مستوى التشغيل ومحاربة البطالة ويأتي ذلك من خلال زيادة كمية النقود أثناء الكساد وإنقاصها أثناء التضخم (التحكم في عرض النقد).
- معالجة العجز المزمّن الذي يعاني منه ميزان المدفوعات للدولة والحد من خروج الذهب وذلك من خلال: اتباع سياسة اقتصادية لتشجيع الصادرات، وضع سياسة جمركية مناسبة للحد من الواردات، استخدام نظام الحصص في التجارة الدولية.
- تمويل عملية التنمية الاقتصادية: وهذا الهدف ظهر بعد الحرب العالمية الثانية وانتشار حركة الاستقلال السياسي، ويمكن أن يكون تمويل التنمية جزئيا عن طريق التضخم أي عن طريق زيادة الاصدار النقدي.

وكما في الأنظمة النقدية السابقة فإن هذه القاعدة قد تعرضت إلى عدد من الانتقادات يمكن

تلخيصها في انتقادين رئيسيين هما:<sup>3</sup>

<sup>1</sup> سامر بطرس جلدة، النقود والبنوك، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، 2009، ص: 48.

<sup>2</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 49-50.

<sup>3</sup> سامر بطرس جلدة، مرجع سابق، ص: 49.

- خطر الفوضى وعدم الاستقرار في المعاملات المالية الدولية.
  - خطر الإفراط في الإصدار النقدي وما يترتب عليه من تضخم نقدي.
- لذا فإن الأخذ بهذه القاعدة يتطلب أن يحتفظ البنك المركزي بغطاء من الذهب أو العملات الأجنبية القابلة للتحويل إلى ذهب، وهذا يعتبر ضروريا لتأمين عمليات التبادل التجاري الخارجية أو لمواجهة أي عجز قد ينشأ في ميزان المدفوعات لذلك تحدد الدول هذا الاحتياطي بنسبة مئوية معينة.<sup>1</sup>

### ثانيا: بنية الكتلة النقدية ومقابلاتها

#### 1- بنية الكتلة النقدية

تمثل الكتلة النقدية بصفة عامة كمية النقد المتداولة في اقتصاد معين وفي وقت معين أي أنها تمثل المعروض النقدي للدولة في زمن معين، وهي بهذا تشمل جميع وسائل التداول والقرض الموجودة في وقت معين لدى الأفراد والمنشآت الاقتصادية والبنوك، كما تعتبر التزاما أو دينا على عاتق المؤسسات التي تصدره وهذا تجاه حائزيه من الأفراد والمنشآت، وبالمقابل فهو حق لهؤلاء على الدولة يمكنهم من الحصول على السلع والخدمات المتاحة.

إن العناصر المكونة للكتلة النقدية الأكثر شيوعا واستعمالا في التحليل الاقتصادية هي التي تنشرها السلطات النقدية، أو بالأحرى البنوك المركزية، والتي تتمثل فيما يسمى بالمجموعات النقدية<sup>2</sup>، والمجموعات النقدية هي عبارة عن مؤشرات إحصائية لكمية النقود المتداولة، تعكس قدرة الأعوان الماليين المقيمين على الانفاق، بمعنى أنها تضم وسائل الدفع لدى هؤلاء الاعوان، ومن بين وسائل التوظيف تلك التي يمكن تحويلها بيسر وسرعة ودون مخاطر الخسارة في رأس المال إلى وسائل دفع، ويرتبط عدد هذه المجموعات بطبيعة الاقتصاد ودرجة تطور الصناعة المصرفية والمنتجات المالية، وتعطي هذه المجموعات معلومات للسلطات النقدية عن وتيرة نمو مختلف السيولات.<sup>3</sup>

وفيما يلي سيتم عرض المجموعات مرتبة وفق درجة سيولتها، وكذا تبعا لمعايير تتعلق بخصائص النقد وسلوك الوحدات الاقتصادية:

**1-1- القاعدة النقدية (B):** تدعى كذلك "الأساس النقدي" وتتصف بالسيولة التامة، وتشمل القاعدة النقدية على النقدية المتداولة خارج الجهاز المصرفي والتي تتكون من النقود الورقية الإلزامية التي يختص

<sup>1</sup> طاهر فاضل البياتي، ميرال روجي سمارة، مرجع سابق، ص: 51.

<sup>2</sup> إلمان محمد الشريف، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، الجزء الثالث، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 45.

<sup>3</sup> عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 64.

البنك المركزي بإصدارها، والنقود المساعدة المعدنية والورقية التي في أيدي الأفراد ومنشآت الأعمال والتي تستخدم كوسائل دفع، التي تختص دار السك أو وزارة الخزانة بإصدارها<sup>1</sup>، بالإضافة إلى الاحتياطات النقدية لدى البنوك في صناديقها وحساباتها لدى البنك المركزي.

وعلى هذا الأساس تكون القاعدة النقدية:  $MB = C + R$  حيث C ترمز إلى النقدية المتداولة خارج

الجهاز المصرفي وR ترمز إلى إجمالي الاحتياطات المصرفية.<sup>2</sup>

**2-1- المجمع النقدي (M1):** يشمل وسائل الدفع الكاملة السيولة (مثل الأوراق النقدية التي يصدرها البنك المركزي والتي تتداول بين الأعوان غير الماليين، ونقود التجزئة الصادرة عن الخزينة العمومية، والمدمجة في التداول من قبل البنك المركزي) والودائع تحت الطلب بالعملة الوطنية والتي تتداول بالشيكات الموجودة لدى مؤسسات الإقراض والخزينة وكل المؤسسات التي يسمح لها القانون بذلك، والتي تكون حسب قانون كل بلد.<sup>3</sup>

ويرمز لهذا المفهوم في الإحصاءات النقدية الدولية بالرمز (M1) ويتوافق هذا المفهوم الضيق للكتلة النقدية مع وظيفة النقود كوسيط للتبادل، وذلك أن المدفوعات تتم إما باستخدام أوراق البنكنوت أو النقود المساعدة وغالبًا ما تتم بواسطة الشيكات.<sup>4</sup>

إن تعريف المجمع (M1) كمجموع وسائل الدفع، يقتضي من جهة عدم الأخذ في الحسبان لاحتياطات البنوك نظراً لأنها غير معدة لشراء السلع والخدمات، ومن جهة أخرى عدم الأخذ في الحسبان للأرصدة النقدية في حيازة الدولة، لأن قرارات إنفاقها لا تتعلق بشكل وثيق برصيد النقدي، كما يمكنها أن تغطي احتياجاتها للنقد السائل بالتسبيقات التي يقدمها لها البنك المركزي.<sup>5</sup>

**3-1- المجمع النقدي (M2):** يشمل (M1) بالإضافة إلى التوظيفات تحت الطلب بالعملة الوطنية التي يستحق عليها فوائد دائنة، هذه التوظيفات تودع لدى مؤسسات الإقراض والخزينة، وهي غير قابلة للتحريك بواسطة الشيك ولكن يتم تحريكها عن طريق تقديم الدفتر (دفاتر الادخار المصرفية العادية) وهي سائر دفاتر الادخار لدى كافة المؤسسات المصرفية، حسابات التنمية الصناعية (CODEVI) حسب النظام الفرنسي، وحسابات الإدخار السكني... إلخ.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، مرجع سابق، ص: 75.

<sup>2</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 76.

<sup>3</sup> مفتاح صالح، النقود والسياسة النقدية: المفهوم، الأهداف، الأدوات، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص 55.

<sup>4</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 70.

<sup>5</sup> المان محمد الشريف، مرجع سابق، ص 53.

<sup>6</sup> مفتاح صالح، مرجع سابق، ص 55.

وتعود اسباب التوسع في عرض النقد هنا الى ان القطاع المالي في الدول المتقدمة قد وفر جزءا كبيرا من الموجودات المالية التي يمكن تحويلها لوسائل دفع بسهولة وسرعة وفي نفس الوقت تدر عائدا وهذه الموجودات تعتبر وسائل قريبة من النقود بحيث تستطيع أن تحل محل النقود كمخزن للقيم ويمكن استخدامها كقوة شرائية.<sup>1</sup>

ويعتمد هذا المفهوم في قياس العرض النقدي على استخدام النقود كمستودع للقيمة، حيث يتم الاحتفاظ بالأصول المالية خلال الفجوة الزمنية التي تفصل بين الحصول على هذه الأصول وبين استخدامها في الدفع. وطبقا لهذا المفهوم فإن تعريف النقود لا يجب أن يقتصر فقط على النقود السائلة، أو عالية السيولة، كما هو محدد في التعريف السابق (M1)، بل يجب أن يشتمل أيضا على تلك الأصول ذات السيولة العالية نسبيا مثل الودائع الادخارية بالبنوك التجارية التي تسمي أشباه النقود، وبالتالي فإن تعريف العرض النقدي وفقا لمفهوم السيولة يرمز له بالرمز (M2)، ويتحدد في المكونات التالية:<sup>2</sup>

1. عرض النقود على أساس وسائل الدفع (M1).
2. الودائع الادخارية وبأخطار لدى البنوك التجارية بالعملة المحلية والعملة الأجنبية.
3. الودائع الادخارية بصناديق التوفير.
4. شهادات الايداع الادخارية ذات الدخل الثابت التي تصدرها البنوك التجارية.
5. شهادات الايداع ذات القيمة المتضاعفة التي تصدرها البنوك التجارية.
6. الودائع الجارية بالعملة الأجنبية لدى البنك المركزي والبنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال وفروع البنوك الأجنبية.

**4-1- المجمع النقدي (M3):** يذهب البعض إلى أبعد من مفهوم (M2) الواسع فيدرجون في قياسهم للنقد عناصر مثل الودائع الآجلة الكبيرة<sup>3</sup>، فمن الملاحظ أن تعريف النقود بالمفهوم السابق لا يتضمن الودائع الآجلة والادخارية في المؤسسات المالية الأخرى غير البنوك التجارية، حيث أن هذه الأصول مماثلة تماما للودائع الادخارية والآجلة لدى البنوك التجارية، وبالتالي فإن استبعادها من تعريف النقود لا يعكس القياس الفعلي لكمية العرض النقدي في المجتمع. كذلك فإن الودائع الحكومية لا تدخل ضمن عرض النقود في المفهوم السابق، في حين أن هذه الودائع آجلا أو عاجلا سوف تصب في تيار الانفاق

<sup>1</sup> أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سابق، ص: 89.

<sup>2</sup> السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، مرجع سابق، ص: 79-80.

<sup>3</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 70.



العام، وتتحول بالتالي إلى وسائل دفع في يد الأفراد والمنشآت، الأمر الذي يتطلب إدخالها ضمن العرض النقدي في المجتمع.<sup>1</sup>

مما تقدم نجد أنه يمكن الحصول على تعريف أوسع للنقود بحيث يشتمل على مكونات كل من (M1، M2) وتلك الأصول المالية الأخرى التي تتصف بدرجة عالية نسبياً من السيولة مثل الودائع الحكومية، والودائع الآجلة والادخارية لدى المؤسسات المالية في المجتمع بخلاف البنوك التجارية. وهذا التعريف الواسع للنقود يرمز له بالرمز (M3)، وهو يحدد العرض النقدي في المجتمع في صورته الرسمية، ويعرف بمصطلح إجمالي السيولة المحلية، ويتحدد العرض النقدي بمفهومه الواسع (M3) بالمكونات التالية:<sup>2</sup>

- 1- عرض النقود على أساس مفهوم السيولة (M2).
- 2- الودائع الحكومية لدى البنوك التجارية.
- 3- الودائع الادخارية لدى مختلف المؤسسات المالية في المجتمع غير البنوك التجارية.
- 4- بوالص التأمين لدى شركات التأمين المختلفة.

## 2- مقابلات الكتلة النقدية

إن العناصر المقابلة للكتلة النقدية تمثل مجموع الديون العائدة لمصدري النقد وشبه النقد والتي تكون سبب أو مصدر الكتلة النقدية وهذا يعني أن للنقود أجزاء مقابلة تفسر سبب إصدارها ولتوضيح ذلك نلجأ إلى تحليل ميزانية كل من البنك المركزي والقطاع المصرفي على النحو المبسط التالي:

### جدول رقم (03): ميزانتي البنك المركزي والقطاع المصرفي

#### ميزانية البنك المركزي

الموجودات	الالتزامات
الموجودات ذهب و عملات أجنبية OD قروض للخرينة العامة CTP إعادة تمويل الاقتصاد Ref	الأوراق النقدية B الاحتياطات الإجبارية RO

#### ميزانية القطاع المصرفي

الموجودات	الإلتزامات
الاحتياطات الاجبارية RO قروض C	الودائع بأنواعها D إعادة تمويل الاقتصاد Ref

المصدر: مفتاح صالح، النقود والسياسة النقدية: المفهوم، الأهداف، الأدوات، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص: 61.

<sup>1</sup> السيد محمد أحمد السريتي، محمد عزت محمد غزلان، مرجع سابق، ص: 80-81.

<sup>2</sup> المرجع السابق، ص: 81.

وبدمج هاتين الميزانيتين تظهر لنا كل من الكتلة النقدية ومقابلاتها، ونحصل على الميزانية الموحدة للنظام المصرفي (الذي يشمل البنك المركزي والقطاع المصرفي).

مجموع الموجودات (الأصول) = مجموع الإلتزامات (الخصوم)

إجمالي الموجودات المتضمن في الميزانيتين = OD+CTP+Ref+RO+C

إجمالي الإلتزامات المتضمن في الميزانيتين = B+RO+D+Ref

وبمقابلة الطرفين بما أنها متطابقة ينتج لدينا: الإلتزامات = الموجودات

OD+CTP+Ref+RO+C = B+RO+D+Ref

نجد: OD+CTP+C= B+D أي أن: الكتلة النقدية = المقابل للكتلة النقدية

جدول رقم (04): الميزانية الموحدة للنظام المصرفي

الموجودات	الإلتزامات
<u>العناصر المقابلة للكتلة النقدية:</u>	<u>الكتلة النقدية:</u>
- الذهب والعملات الأجنبية OD	- الأوراق النقدية B
- القروض المقدمة للجزينة CTP	- الودائع D
- القروض المقدمة للاقتصاد C	

المصدر: مفتاح صالح، النقود والسياسة النقدية: المفهوم، الأهداف، الأدوات، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص: 62.

نلاحظ من خلال الميزانية الموحدة للنظام المصرفي أنه تم استبعاد الموجودات والإلتزامات المتبادلة بين أجزاء النظام المصرفي وهي النقدية الجاهزة لدى كل من القطاع المصرفي والبنك المركزي، أرصدة القطاع المصرفي لدى البنك المركزي، القروض التي يقدمها البنك المركزي للبنوك التجارية، وأرصدة البنوك المحلية<sup>1</sup>.

إن كمية النقد المتداولة تعتبر إلتزاماً للمؤسسات المصدرة لها: البنك المركزي والبنوك التجارية (وكذلك الجزينة العامة) اتجاه الوحدات الاقتصادية: مشروعات وعائلات، ولكن وضع هذه الأرصدة النقدية تحت تصرف هذه الوحدات (خلق النقد) لا يتم إلا بمقابل، هذا المقابل لا يكون مصدره إلا العمليات الاقتصادية الحقيقية، فمن في حيازته مبلغ نقدي (قانوني أو كتابي) يكون له حق على الاقتصاد. وحتى تتمكن المؤسسات المصدرة المعنية من خلق النقد (أو تدميره) فلا بد أن تترجم هذه العمليات الاقتصادية الحقيقية على مستوى ميزانيتها، أي أن تسجل في جانب الأصول كل العمليات التي تمكنها من تحويل هذه الإلتزامات إلى النقد، أو ما يسمى بعمليات "التنقيد"، أو العمليات العكسية مما يؤدي إلى تدمير النقد<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> مفتاح صالح، مرجع سابق، ص 62.

<sup>2</sup> إلمان محمد الشريف، مرجع سابق، ص 64.

أما العناصر التي تجري عليها عمليات خلق النقد أو تدميره فهي ثلاثة:

1-2- ذهب وعمليات أجنبية (الذمم على الخارج): إن التبادل التجاري بين دول العالم ينتج من عمليات استيراد وتصدير السلع والخدمات المحلية إلى العالم الخارجي، وتتم المدفوعات الدولية إما بالذهب أو رصيد العملات الأجنبية المقبولة في التداول الدولي.

في حالة قيام الدولة بعمليات تصدير أو اجتذاب أموال خارجية إما للإستثمار أو للتوظيف فإنها تحصل على عملات أجنبية، حيث يحصل عليها البنك المركزي مقابل تقديم السلع المصدرة أو السندات أو الديون المترتبة، وبما أن العملات الأجنبية لا يمكن تداولها محليا، فإن البنك المركزي يتكفل بحفظها وإصدار ما يقابل ذلك بالعملة الوطنية، ومن ثم نلاحظ أن الصادرات تكون سببا في إصدار عملة وطنية جديدة، وفي حالة حدوث العكس فإنه إذا قام البلد بعملية استيراد سلع وخدمات أو تم خروج أموال خارج الوطن، فإنه يجب على المستورد أن يدفع ديونه بواسطة عملة أجنبية، فيقوم بتقديم مقابل ذلك مبالغ نقدية بالعملة الوطنية إلى البنك المركزي الذي يعطي مقابل ذلك عملة أجنبية لتسييد قيمة الواردات، وهكذا نلاحظ أن احتياطي العملات الأجنبية ينخفض لدى البنك المركزي وتنخفض معها كمية النقود المحلية المتداولة في الداخل.<sup>1</sup>

وعليه فإن رصيد ميزان المدفوعات يؤثر في كمية النقود المتداولة، فإذا كان موجبا (الصادرات تكون أكبر من قيمة الواردات أو أن الداخل من رؤوس الأموال يفوق الخارج منها) فإن كمية النقود المتداولة ترتفع، والعكس صحيح.<sup>2</sup>

هذا المقابل يتحدد بالفارق بين أبواب الموجودات والالتزامات للبنك المركزي الذي يتضمن العناصر الواردة في الجدول التالي:

جدول رقم (05): مقابل الذهب والعملات الأجنبية

المبلغ	الالتزامات	المبلغ	الموجودات
xx	- حسابات للخارج دائنة	xx	- ذهب
xx	- احتياطات إعادة تقييم الموجودات بالذهب	xx	- أموال جاهزة تحت الطلب على الخارج
		xx	- سلف إلى صندوق تثبيت استقرار الصرف
xx	مجموع الالتزامات	xx	مجموع الموجودات

المصدر: مفتاح صالح، النقود والسياسة النقدية: المفهوم، الأهداف، الأدوات، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر، 2005، ص: 63.

<sup>1</sup> مفتاح صالح، مرجع سابق، ص ص 62-63.

<sup>2</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص ص: 53-54.

2-2- القروض المقدمة إلى الإقتصاد: يعتبر الإئتمان المقدم للإقتصاد من العناصر المهمة التي تفسر سبب الإصدار النقدي لأنه هو العنصر الذي يمكن أن تتحكم فيه السلطات النقدية أكثر من غيره، ذلك أن هذا الإئتمان المقدم هو عبارة عن قروض تقدم من طرف البنوك التجارية لتمويل العمليات الإقتصادية للمؤسسات ورجال الأعمال من استثمار وإنتاج وتسويق، وخاصة عندما يكون المنتجون في حاجة إلى أموال فيتقدمون إلى البنوك التجارية طالبين منحهم قروضا لتمويل نشاطاتهم، فتمنحهم البنوك التجارية قروضا سواء كان ذلك بصفة مباشرة أو بخصم أوراق تجارية، أوفتح اعتمادات، وفي جميع هذه الصور تكون هناك عملية خلق لنقود الودائع\* مقابل تقديم هذا الإئتمان مما يزيد في حجم الكتلة النقدية، كما أن هذا يدفع البنوك التجارية إلى إعادة خصم أوراقها التجارية لدى البنك المركزي أو تطلب قروضا منه باعتباره المقرض الأخير، فيقوم البنك المركزي بإصدار نقود قانونية لتغطية احتياجات البنوك التجارية وبالتالي فإن حجم الكتلة النقدية سيتأثر كلما طرأ تغير في الإئتمان المقدم للإقتصاد.<sup>1</sup>

بقي أن نطرح مشكل مدة القرض، فالبعض يعتبر أن القروض التي يجب اعتبارها في حساب وسائل الدفع هي القروض قصيرة الأجل فقط، نظرا لما لها من علاقة بالودائع تحت الطلب، وهناك من يدخل القروض المتوسطة والقروض طويلة الأجل<sup>2</sup>، يمكن أن نضيف إلى ذلك أن تطور الجهاز المالي والتمويلي في الوقت الراهن يميل إلى إعطاء الحق لدعاة إدخال القروض المتوسطة وطويلة الأجل، لأن جزءا هاما من ودايع تحت الطلب يستعمل في تمويل هذه القروض، نظرا لعدم كفاية الودائع لأجل والودائع الادخارية لتغطية الحاجة إلى التمويل المتوسط وطويل الأجل.<sup>3</sup>

2-3- الذمم على للخزينة العامة: تمثل الخزينة العامة الكيان المالي للدولة، وكثيرا ما تطلب الخزينة قروضا من البنك المركزي والبنوك الأخرى لمواجهة نفقاتها العامة مقابل سندات تصدرها على نفسها، وتمثل هذه السندات أحد الأجزاء المقابلة للكتلة النقدية لأن ارتفاعها يؤدي إلى زيادة كمية النقود المتداولة والعكس صحيح.<sup>4</sup>

وتقوم الخزينة العمومية بتسيير ميزانية الدولة عن طريق بنود النفقات والإيرادات العامة فهي تمثل الصندوق المالي للدولة، وتسعى الدولة إلى تحقيق التوازن بين عناصر الميزانية التي تسييرها، ولكن

\* سيتم التطرق بالشرح والأمثلة لمفهوم إنشاء النقود في العنصر الموالي.

<sup>1</sup> مفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 64.

<sup>2</sup> المان محمد الشريف، مرجع سابق، ص: 68.

<sup>3</sup> المرجع السابق، ص: 69.

<sup>4</sup> عادل أحمد حشيش، مرجع سابق، ص: 54.

مع تطور وظائف الدولة الحديثة وتعاضم دورها وزيادات التكاليف عنها كثيرا، أخذت الدولة على عاتقها القيام بوظائف أخرى وليس الإبقاء على توازن الميزانية مهما كانت ظروف معيشة الأفراد فلماذا عندما يحدث اختلال في توازن ميزانيتها تلجأ الدولة إلى البنك المركزي لمنحها الإئتمان اللازم لسد هذا العجز ومواجهة هذا الإختلال، فتقدم له الخزينة مقابل ذلك سندات تعترف فيها بمديونيتها له تسمى أذون الخزينة، ويقوم البنك المركزي بتقديم مقابل ذلك نقودا قانونية لصالح الخزينة، وتستخدم الخزينة هذه النقود في تغطية تكاليف الإنفاق العام، وبهذا ترتفع كمية النقود المتداولة لدى الأفراد والمؤسسات، كما أن نشاط الدولة امتد ليشمل جميع المجالات الإقتصادية والإجتماعية فأصبحت موارد الدولة غير كافية لها في تمويل عملياتها، وبالتالي فهي تتقدم إلى السوق النقدية وإلى الجمهور لجلب الموارد النقدية اللازمة، وتحصل هذه المؤسسات المصرفية والمالية والجمهور على السندات الحكومية وأذون الخزينة مقابل حصول الخزينة على النقود، وبما أن هذه السندات لها سيولة عالية ومضمونة، فإنه يمكن خصمها لدى البنوك التجارية، وإعادة خصمها لدى البنك المركزي، وبالتالي سيتحول جزء منها إلى نقود قانونية وهوما يؤدي إلى التأثير على حجم الكتلة النقدية بالزيادة، وقد يكون التأثير بالنقصان عند إتباع سياسة تقشفية(انكماشية).<sup>1</sup>

ويتضمن هذا المقابل تسبيقات البنك المركزي وتسليفات البنوك والمؤسسات المالية الأخرى وقروض الأعوان غير الماليين (الأسر والمؤسسات).

#### جدول رقم (06): مقابل قروض الخزينة العامة

××	I - قروض قبل البنك المركزي:
××	1 - قروض مباشرة للخزينة العامة ( صافية )
××	أ - قروض مباشرة
××	ب - مخصوم منها: حساب الخزينة الجاري لدى البنك المركزي
××	2 - نقود التجزئة الموجودة لدى البنك المركزي
××	3 - سندات خزينة في محفظة السندات لدى البنك المركزي
××	II - قروض المصارف وسائر المؤسسات المالية
××	1 - أصول في الحسابات الجارية البريدية
××	2 - سندات خزينة في محفظة سندات المصارف
××	III - قروض الأعوان الإقتصاديين غير الماليين
××	1 - نقود التجزئة عند التداول
××	2 - ودائع في الحسابات الجارية البريدية
××	3 - ودائع لدى الخزينة
××	المجموع

المصدر: مفتاح صالح، النقود والسياسة النقدية: المفهوم، الأهداف، الأدوات، دار الفجر للنشر والتوزيع، مصر،

2005، ص: 65.

<sup>1</sup> مفتاح صالح، مرجع سابق، ص: 64-65.

### ثالثاً: قياس العرض النقدي ومحدداته

تعتبر النقود وحدة للحساب ووسيلة للتبادل ومستودعاً للقيمة ومقياساً للدفع الآجل، وتلعب النقود دوراً هاماً في تحديد مستوى الأسعار، ومستوى الإنتاج، وتؤثر في ميزان المدفوعات، ومن الضروري بمكان والحالة هذه، أن نعرف التغيرات في عرض النقود، بصرف النظر عن التعريف الذي نعتمده للكتلة النقدية، ومصادر هذه التغيرات، لنستطيع اتخاذ الإجراءات والسياسات الملائمة في الوقت المناسب، ولتكون معدلات النمو متناسقة مع الحاجة الفعلية للنشاط الاقتصادي من وسائل الدفع.<sup>1</sup>

#### 1- مفهوم العرض النقدي

كما أشرنا سابقاً فإن العرض النقدي هو كمية النقد المتداولة في الاقتصاد، وهي الكمية التي نجدها في حوزة الأعوان الاقتصاديين المكونة من الأفراد أو العائلات والمشروعات، أي كل الوحدات الاقتصادية باستثناء القطاع المصرفي.<sup>2</sup>

ويقصد بالنقود المتداولة هنا هي كافة أشكال النقود التي يحوزها الافراد أو المؤسسات والتي تختلف اشكالها بمدى التطور الاقتصادي والاجتماعي وتطور العادات المصرفية في المجتمعات.<sup>3</sup> ويصدر النقد عن الجهاز المصرفي المكون أساساً من البنك المركزي والبنوك الابتدائية أو التجارية (والى حد ما الخزينة العمومية)، أما كمية النقد المتداولة فإنها تتكون من النقد القانوني أو الائتماني الذي يصدره البنك المركزي (الأوراق النقدية والقطع الجزئية التي تصدر في بعض البلدان من طرف الخزينة العمومية)، والنقد الكتابي أو نقد الودائع الذي تصدره البنوك الابتدائية.

فالمعروض النقدي (كمية النقود) يتم تحديدها من جانب السلطات النقدية وفقاً لعدة عوامل منها أثر الكمية النقدية على مستوى الأسعار (معدل التضخم)، ومرحلة الدورة الاقتصادية (حالة النشاط الاقتصادي)، ومعدل النمو ومستوى الرفاهية الاقتصادية. وعليه يعمل البنك المركزي بشكل مباشر في التأثير على حجم النقود الورقية، كما يؤثر في حجم النقود الكتابية التي تصدرها البنوك التجارية من خلال عدة أدوات، أهمها تغير معدل الاحتياطي النقدي القانوني، سياسة السوق المفتوحة... إلخ، وذلك للتأثير على مضاعف الائتمان.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> بسام الحجار، مرجع سابق، ص: 69.

<sup>2</sup> إلمان محمد الشريف، محاضرات في النظرية الاقتصادية الكلية، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 222.

<sup>3</sup> أكرم حداد، مشهور هذلول، مرجع سابق، ص: 89.

<sup>4</sup> بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص: 49-50.

يمثل العرض النقدي تلك الكمية من النقود المتوافرة في فترة زمنية معينة والذي يلعب دورا مهما في التأثير على النشاط الاقتصادي للدولة بصفة عامة، ورغم كون المجمع النقدي (M3) يمثل أوسع مفهوم للعرض النقدي إلا أننا وفي تحليلنا لهذا العنصر وشرح محدداته سنلجأ إلى التعريف البسيط له بمعنى (M1)، أي أن: عرض النقود Ms = النقود الورقية وكسور النقود C + الودائع الجارية D.

كون المفهوم السابق أقل تعقيدا ويزودنا بالأساس المطلوب لفهم عملية عرض النقود، فضلا عن كون نتائج التحليلات التي تستخدم التعريف (M1) هي نفسها إلى حد كبير عند استخدام التعريفات الأخرى للعرض، وإن كانت هذه الأخيرة تثير بعض التعقيدات عند استخدامها<sup>1</sup>.

ووفقا للمفهوم السابق فإن عرض النقود يتشكل من النقود التي يصدرها البنك المركزي: النقود الورقية وكسور النقود، وكذا الودائع تحت الطلب والتي هي بحوزة البنوك التجارية، وبما أن الودائع تمثل العنصر الأكبر من هذا العرض فإن فهم كيفية خلقها يعد أمرا ضروريا لفهم عملية عرض النقود. ونشير هنا إلى أن البنوك تحتفظ بنسبة معينة من إجمالي ودائعها على شكل احتياطات (TR)، وتنقسم هذه الاحتياطات إلى قسمين: احتياطات قانونية (إجبارية) (rr) حيث يلزم البنك المركزي البنوك أن تحتفظ بنسبة معينة من مجموع ودائعها لديه دون أن تتقاضى مقابلا لذلك وهذه النسبة تدعى معدل الاحتياطي القانوني (t)، احتياطات اختيارية (زائدة) (Er) تكونها البنوك حسب رغبتها لمواجهة ما قد يطرأ من ظروف أو صعوبات في المستقبل، أي أن:

$$\checkmark \text{ الإجمالية بالبنوك TR} = \text{الاحتياطات القانونية rr} + \text{الاحتياطات الإضافية Er}$$

$$\checkmark \text{ والاحتياطات القانونية rr} = \text{إجمالي الودائع D} \times \text{معدل الاحتياطي القانوني t}$$

كما نذكر بمفهوم القاعدة النقدية حيث القاعدة النقدية: MB = النقود الورقية وكسور النقود

$$C + \text{الاحتياطات الإجمالية بالبنوك TR}$$

بالإضافة إلى ما سبق تناوله فإن البنك المركزي والبنوك التجارية ليسا المؤثرين الوحيدين في عملية عرض النقود بل تلعب أيضا قرارات كل من المودعين والمقترضين دورا مهما في هذه العملية وهو ما سيتبين في العناصر الموالية.

والآن سنعمل على فهم آلية تحديد العرض النقدي من خلال فهم كيفية خلق نقود الودائع، وهذا على نحو من التدرج، حيث سنتناول بداية النموذج المبسط لها ثم ننتقل إلى النموذج الموسع لمضاعف النقود.

<sup>1</sup> محمود يونس، عبد النعيم مبارك، كمال أمين الوصال، اقتصاديات: نقود وبنوك وأسواق مالية، الدار الجامعية 2003، ص: 290.

## 2- النموذج المبسط لعملية خلق نقود الودائع

ينشأ عن قيام البنك بوظيفة قبول الودائع ومنح الائتمان عملية هامة تتمثل في خلق نقود الودائع، حيث تعتمد هذه العملية على القاعدة الإنجليزية التقليدية القائلة "القروض تخلق الودائع"<sup>1</sup>، فعملية خلق النقود أو خلق الودائع الجارية تحدث عندما يقوم مصرف ما بإقراض جزء من موارده المالية المتاحة، ثم يقوم المقترض أو المستفيد بإعادة القرض في إحدى المصارف التي يتكون منها الجهاز المصرفي، ويطلق على هذه الودائع بالودائع المشتقة تميزا لها عن الودائع الأصلية، التي تتمثل في قيام أحدهم بإيداع نقود أو شيكات حصل عليها من غير طريق الاقتراض من وحدات الجهاز المصرفي.<sup>2</sup> وعليه فإن عملية خلق النقود تعني "قدرة المصرف التجاري على تقديم أموال للجماهير ومنح قروض من ودائع ليس لها وجود لدى المصرف، بل من الأموال التي تودع لدى المصرف على شكل حسابات جارية وودائع تحت الطلب".<sup>3</sup>

وتستند عملية خلق الودائع على توافر ظاهرتين ضروريتين هما:<sup>4</sup>

1- توافر الثقة من جانب جمهور المتعاملين في مقدرة البنوك التجارية على الوفاء بالتزاماتها عند الطلب.

2- قبول فكرة قانون الأعداد الكبيرة أي توقع وجود تدفق مستمر من إيداعات العملاء يزيد عن مسحوبات الودائع في كل لحظة زمنية.

كما نشير بهذا الصدد أن هناك فرقا بين ما يستطيع أن يخلقه بنك مفرد من نقود الودائع وما

يخلقه مجموع البنوك، بحيث تتحدد مقدرة مجموع المصارف على خلق النقود بالعوامل التالية:<sup>5</sup>

- حجم الوديعة الأولية.
- نسبة الاحتياطي القانوني المعمول بها.
- مدى احتفاظ المصارف مجتمعة بالزيادة في الودائع في خزينتها.
- مدى رغبة المصارف مجتمعة في الإقراض.
- مدى تمكن المصارف مجتمعة من الإقراض.

وإجمالا فإن الودائع التي خلقتها البنوك التجارية تشكل وسائل دفع جديدة.

<sup>1</sup> Ammour Benhalima, **Monnaie et régulation monétaire**, Edition Dahleb, Alger, 1997, P: 17.

<sup>2</sup> أنس البكري، وليد صافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص: 136.

<sup>3</sup> المرجع السابق، ص: 136.

<sup>4</sup> محمد عزت غزلان، إقتصاديات النقود والمصارف، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 2002، ص: 112.

<sup>5</sup> محمد عبد العزيز عجمية، صبيحي تادريس قريصة، النقود والبنوك والتجارة الخارجية، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1986،



ومن أجل الوصول إلى فهم هذه العملية فإنه يتعين حساب "المضاعف" والذي يعرف على أنه مؤشر كمي يقيس لنا الزيادة المضاعفة في حجم الودائع الناجمة عن زيادة أولية في هذه الودائع أو احتياطات البنوك، أي أن حصول البنوك على دينار واحد كاحتياطي إضافي أو وديعة جديدة سيعمل على زيادة حجم الودائع الكلي (على مستوى الاقتصاد) بأضعاف هذه القيمة وهي العملية التي تسمى إنشاء (خلق) الودائع.

❖ خلق الودائع (النقود): في حالة المصارف مجتمعة (كبنك واحد له عدة فروع): لاحظت الدراسات لعمليات الائتمان سواء كانت بقبول الودائع بمختلف أنواعها أو منح القروض أن العملاء لا يسحبون الودائع من البنك التجاري في وقت واحد، بل ويمكن تغطية قيمة المسحوبات من خلال الودائع لدى هذه البنوك.

وبالتالي يلاحظ تجمع كمية كبيرة من الودائع ومبالغ طائلة لدى البنك التجاري يستطيع أن يقرض منها جزءاً كبيراً ويحتفظ بنسبة معينة تتراوح من 10%-30% منها لمواجهة متطلبات الساحبين، وفي هذه الحالة يمكن لنا أن نفترض بعض الفرضيات التي تساعدنا في فهم عملية خلق الودائع بشكل أفضل<sup>1</sup>:

- أن جميع البنوك التجارية اندمجت في بنك واحد فقط له عدة فروع منتشرة.
- البنك التجاري يحتفظ بنسبة (25%) كاحتياطي قانوني ويقوم باستثمار 75% على شكل قروض ممنوحة للمتعاملين. (أي لا تحتفظ باحتياطات إضافية (Er=0))
- أن جميع الناس يتعاملون مع المصارف التجارية ولا يبقون أموالاً في بيوتهم بل يحتفظون بكل ما يملكون لدى البنك التجاري على شكل ودائع.

في هذه الحالة فإن:

$$\text{إجمالي الودائع (مقدار التوسع في الودائع-التغير في عرض النقود)} (D \sum) = \text{مضاعف الودائع } (m) \times \text{الوديعة الأولية (الأصلية)} (D_p)$$

حيث أن مضاعف خلق الودائع (m) هو مقلوب معدل الاحتياطي القانوني (t) أي (m = 1/t)

$$D = 1/t \times D_p \sum$$

أما مقدار الودائع التي تم خلقها أي الودائع المشتقة (Di) = إجمالي الودائع (D ∑) - الوديعة

$$D_i = \sum D - D_p \text{ :الأولية (D}_p\text{)}$$

ولفهم ما تقدم ذكره نورد المثال العددي التالي: بافتراض إيداع وديعة أولية لدى أحد المصارف التجارية مقدارها 20000 دينار حصل عليها من أحد الأشخاص لقاء قيامه ببيع سندات للبنك المركزي

<sup>1</sup> أنس البكري، وليد صافي، مرجع سابق، ص: 164.

لدى المصرف التجاري، وأن معدل الاحتياطي القانوني المحدد من قبل البنك المركزي هو 25%، نحصل على ما يلي:<sup>1</sup>

❖ خطوات خلق الودائع (النقود):

- يقوم البنك التجاري بالاحتفاظ بـ 25% كاحتياطي نقدي تحت الطلب لدى البنك المركزي (5000 دينار).
  - أقرض المبلغ المتبقي وهو 15000 دينار إلى أحد الأشخاص ولنفرض أنه (علي).
  - افترض أن علي قام بشراء بضاعة بالمبلغ وهو 15000 دينار من شخص آخر اسمه (أحمد).
  - افترض أن أحمد قام بإيداع المبلغ بحسابه لدى بنك تجاري حيث يقوم البنك التجاري باحتفاظ بما قيمته 25% من المبلغ (الوديعة الجديدة) 25% من 15000.
  - يقوم البنك بإقراض المبلغ المتبقي لشخص يفرض أن اسمه طارق والذي بدوره يقوم بإيداع المبلغ في المصرف أو أحد فروعها وتستمر العملية باقتطاع 25% كاحتياطي نقدي و75% مبلغ يقرض من جديد، ونلاحظ أن المبلغ المشتق هو أربعة أضعاف المبلغ الحقيقي 80000 دينار.
- ويمكن تلخيص هذه العمليات السابقة من خلال جدول يوضح ذلك
- جدول رقم (07): عملية خلق النقود

المبلغ المستثمر	الاحتياطي النقدي	الوديعة	رقم الوديعة
150000	5000	20000	1
11252	3750	15000	2
8437.5	2810.5	11252	3
6328.12	2109.38	8437.5	4
			5
			6
			7
			8
			9
<b>60000</b>	<b>20000</b>	<b>80000</b>	

المصدر: أنس البكري، وليد صافي، النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص: 166.

$$\sum D = 20000 \times 1/0.25 = 80000$$

<sup>1</sup> أنس البكري، وليد صافي، مرجع سابق، ص: 164-165.

أي أن البنوك قد ضاعف الودائع بمقدار 4 مرات عن الوديعة الأولى، كما نلاحظ من خلال نتائج الجدول أن ما شكله المبلغ المستثمر (المقرض) إضافة إلى المبلغ المودع كاحتياطي نقدي يساوي مجموع الوديعة لدى المصرف.

$$\text{مجموع الوديعة} = \text{الاحتياطي (25\%)} + \text{الوديعة المستثمرة (75\%)}$$

$$80000 = 20000 + 60000$$

### 3- مضاعف النقود الموسع

يسمح لنا المضاعف الموسع بتحليل العرض النقدي بصورة أكثر عمقا حيث يقيس هذا المضاعف التغير المضاعف الحاصل في العرض النقدي ( $M_s$ ) نتيجة لتغير معين في القاعدة النقدية ( $M_B$ )، فبالتحلي عن الافتراضات السابقة والأخذ بعين الاعتبار قرارات كل من المودعين وكذا البنوك فإن لدينا ما يلي:<sup>1</sup>

- الأفراد لا يودعون كل أموالهم في البنوك بل هناك جزء منها على شكل سيولة نقدية  $C$  كما نفترض أن نسبة النقود في التداول إلى الودائع الجارية ثابتة ( $\frac{C}{D}$  ثابتة).
- البنوك تحتفظ باحتياطات إضافية زائدة عن الإحتياطات القانونية كما نفترض أن نسبة هذه الإحتياطات الإضافية إلى الودائع الجارية ثابتة ( $\frac{Er}{D}$  ثابتة).

ننتقل من المعادلة السابقة:

$$M_B = rr + Er + C$$

$$M_B = (t \times D) + \left(\frac{Er}{D} \times D\right) + \left(\frac{C}{D} \times D\right)$$

$$M_B = D \left(t + \frac{Er}{D} + \frac{C}{D}\right)$$

وبقسمة طرفي المعادلة على القيمة بين القوسين نجد:

$$D = \frac{1}{t + \frac{Er}{D} + \frac{C}{D}} \times M_B \dots\dots\dots 1$$

وباستخدام تعريف العرض النقدي على أنه  $M_s =$  النقود الورقية وكسور النقود  $C +$  الودائع

الجارية  $D$ ، فإن:

$$M_s = C + D = \frac{C}{D} \times D + D = \left(1 + \frac{C}{D}\right) \times D$$

وبالتعويض عن  $(D)$  بقيمتها في المعادلة 1 نحصل على:

<sup>1</sup> محمود يونس، عبد النعيم مبارك، كمال أمين الوصال، مرجع سابق، ص: 291.

$$Ms = \frac{1 + \frac{C}{D}}{t + \frac{Er}{D} + \frac{C}{D}} \times MB$$

العرض النقدي (Ms) = مضاعف النقود (m) × القاعدة النقدية (MB)

فإذا افترضنا أن النقود في التداول هي: 400 مليون دج وأن الودائع الجارية 800 مليون دج وأن معدل الإحتياطي القانوني هو 10%، كما تشكل هذه البنوك إحتياطات إختيارية قدرها 0.1% فإن:

$$rr = 0.1 \times 800 = 80 \text{ M.DA}$$

$$Er = 0.001 \times 800 = 0.8 \text{ M.DA}$$

$$MB = 400 + 80 + 0.8 = 480.8 \text{ M.DA}$$

$$m = \frac{1 + \frac{400}{800}}{0.1 + \frac{0.8}{800} + \frac{400}{800}} = 2.5$$

أي أن زيادة دينار واحد في القاعدة النقدية ستؤدي إلى زيادة مضاعفة في العرض النقدي بمقدار مرتين ونصف.

#### 4- محددات عرض النقود

تتمثل العوامل الأساسية المحددة لعرض النقود فيما يلي:<sup>1</sup>

- ✓ التغيير في نسبة الإحتياطات القانونية (t): حيث يرتبط مضاعف النقود وعرض النقود عكسيا بنسبة الإحتياطات الإجبارية، فإذا زادت نسبة الإحتياطي المطلوب على الودائع الشيكية مع بقاء العوامل الأخرى كما هي، فإن مستوى الإحتياطات لا يمكنه دعم نفس كمية الودائع الشيكية لأن الإحتياطات المطلوبة لهذه الكمية من الودائع أصبحت أكبر من ذي قبل.
- ✓ التغيير في نسبة العملة المتداولة ( $\frac{C}{D}$ ): حيث يرتبط مضاعف النقود وعرض النقود عكسيا بنسبة العملة في التداول ( $\frac{C}{D}$ )، فزيادة هذه النسبة يعني أن المودعين يحولون ودائعهم الشيكية إلى عملة، وهذه الأخير على عكس الودائع الشيكية لا تولد توسعا مضاعفا في الودائع وبالتالي سينخفض المستوى الكلي للتوسع المضاعف في الودائع وستنخفض بالتالي قيمة المضاعف.

<sup>1</sup> محمود يونس، عبد النعيم مبارك، كمال أمين الوصال، مرجع سابق، ص: 298-303.

✓ التغيير في نسبة الاحتياطات الإضافية ( $\frac{Er}{D}$ ): حيث يرتبط مضاعف النقود وعرض النقود عكسياً بنسبة الاحتياطات الإضافية ( $\frac{Er}{D}$ )، فعندما تحتفظ البنوك باحتياطات زائدة من الودائع الشيكية فإن البنوك ستقلص القروض التي تمنحها وسيتسبب ذلك في انخفاض مستوى الودائع الشيكية وانخفاض عرض النقود وبالتالي انخفاض مضاعف النقود.

✓ أسعار الفائدة السوقية (i): ترتبط الاحتياطات الإضافية ارتباطاً عكسياً مع سعر الفائدة (تكلفة الفرصة البديلة) وهو ما يعني أن انخفاض سعر الفائدة سيؤدي إلى رفع النسبة ( $\frac{Er}{D}$ ) والتي ترتبط عكسياً مع العرض النقدي ومضاعف النقود، وبالرجوع إلى نظرية اختيار المحفظة فإن ارتفاع العوائد المتوقعة على الأصول البديلة بالنسبة إلى العوائد المتوقعة على أصل ما فإن الطلب على هذا الأصل سينخفض، وعليه فكلما زاد معدل الفائدة السوقي فإن العائد المتوقع على القروض والأوراق المالية سيرتفع بالنسبة إلى العائد الصفري على الاحتياطات الزائدة وستنخفض نسبة هذه الاحتياطات.

✓ التدفق المتوقع لخروج الودائع من البنك: ترتبط الاحتياطات الإضافية ارتباطاً طردياً مع التدفق المتوقع لخروج الودائع من البنك، حيث ستلجأ البنوك إلى زيادة الاحتياطات الزائدة ( $Er$ ) إذا زاد التدفق المتوقع للودائع خارج البنك لتشكيل تأمين أو احتياطٍ ضده.

فضلاً عن وجود محددات أخرى كنتيجة لممارسة البنك المركزي تشمل: أدوات السياسة النقدية أهمها التغيرات في القاعدة النقدية غير المقترضة، التغيرات في القروض المخصصة من البنك المركزي، أسعار الفائدة السوقية وسعر الخصم.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> محمود يونس، عبد النعيم مبارك، كمال أمين الوصال، مرجع سابق، ص: 305-309.